الدكتور
رشدي عليان
استاذ الدين المقارن المساعد
قسم الدين
كلية الاداب – جامعة بغداد

الإسلام والخلافة

بحث موضوعي
في رئاسة الدولة مقارنا
بآراء المذاهب الاسلامية كافة

ساعدت جامعة بغداد على طبعه

رقم التعضيد « ٨٤ » لسنة ١٩٧٦

مطبعة دار السلام – بغداد

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الاولى

١٣٩٦ هـ - ١٩٧٦ م

بسم الله الرحمن الرحيم

واذ قال ربك للملائكة أني جاعل في الارض خليفـــة ...

٣٠/٢

وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحـات ليستخلفنهم في الارض ..

٥٥/٢٤

وهو الذي جعلكم خلائف الارض ...

١٦٥/٦

أهـداء

الى من سعدت به طفلا

ومضني تصـرم أجله صبيـا

ولـدي

محمـد

ذكرى أسـى ولوعـة

تقديـــم

بقلم الدكتور صلاح الدين الناهي
الاستاذ المتمرس بجامعة بغداد
رئيس جمعية القانون المقارن العراقية

حين طلب الي صديقي الشاب وجاري الدكتور رشدي عليان أن اكتب له مقدمة لكتابه الموسوم بـ «الاسلام والخلافة» لم يسعني الاعتذار عن هذا التكليف بالرغم مـــن ضيق الوقت وكثرة الاعمـــال ، وكيف اعتذر له عن ذلـــــك وقد سبق لي أن تطرقت في كتابي « نصوص قانونية وشرعيـــة » الى نظام الحكم في الاسلام واستعرضت أقوال بعض مفكرينا الاسلاميين ومذاهبنـــا الاسلامية في رئاسة الدولة والخلافة ، وأعجبني من تلك الآراء والمذاهب مذهب ابن خلدون ، فقد عالج هذا الموضوع معالجة جامعة لا تقصره على اطاره الاسلامي من حيث هو رئاسة دولة اسلامية ، ولا تقف عند طور من أطواره وعصر من عصوره •

وحين أرسل الي الدكتور عليان مسودة بحثه وجدته قد اتخذ بعض آيات القرآن الكريم شعارا له فأشار الى آيات خلافة الانسان في الارض ، فقلت لعله يريد بذلك أن يشير الى عمق موضوعة وقيامه على أسس بعيدة الغور من الفلسفة الاسلامية التي ترمي الى جعل خلافة الخليفـــــة في دار الاسلام نموذجا لخلافة الانسان في الارض ، ولكن وجدته يترك تفسير ذلك للقارىء فلا يعني بعد ذلك بالصلة بين الخلافتين : خلافة الخليفة في دار الاسلام وخلافة الانسان في الارض الا قليلا ولعله سيعني بالتسويـــة بهذه الصلة في يوم من الايام •

لقد عنى الاستاذ عليان بتعريفات الخلافة فأبرز عنصرين مهمين من عناصرها ونعني بهما : حراسة الدين وسياسة الدنيا •

وحاول بعد ذلك أن يحدد مفهوم سياسة الدنيا بقوله : « هو أن تدار شؤون الدولة وفقا للتعاليم الدينية » وفسر هذه العبارة تفسيرا لا يدع مجالا للشك في أن ادارة شؤون الدولة وفقا للتعاليم الدينية لا تعدو الواقعية في شيء فليس القصد من الادارة الجري وراء الغيب واهمال واقع الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، ولا يستفاد منها أن مهمة الدولة قاصرة على الاضطلاع بالشعائر والطقوس وجانب العبادات ، بل يستدل منها ان الاسلام دين جمع بين الواقعية والمثالية ، وأن مثاليته ليست خيالية محضة فالانسان في الاسلام كائن قصد الباري من خلقه تكليفه رسالة يجعله تحقيقها جديرا بالخلافة على الارض ، ولهذا وجب أن يحرس المجتمع الانساني خليفة مطاع يكلأ شؤون قومه وامته ويحرص على أن يكون رحمة للعالمين ، وأن تكون رسالته في الحكم مشتقة من جوهر الرسالة الاسلامية تلك الرسالة الشاملة لكل نواحي الحياة وشؤونها ، قائمة على اساس من الشورى .
فهل حققت الخلافة هذه الشوري ، ورعتها حق رعايتها ؟

وهل كان الخليفة مقيد السلطة في الشرع والواقع ؟

وهل سنّ الاسلام أم استنبط المفكرون الاسلاميون للخليفة والدولة الاسلامية دستورا للعمل في اطار المبادىء الاسلامية وحقوق الانسان ؟

وهل كان للعرب قبل الاسلام مثل في الرعاية الحقة الصادقة والقيام على شؤون الجماعة أم كان المجتمع القبلي الجاهلي خاضعا للاستبداد والتحكم ؟

تلك هي الاسئلة التي يثيرها موضوع الخلافة في الاسلام ، ولا تخفى هذه الأهمية من حيث دلالة موضوعها على عمق الفكر والتراث الاسلاميين في السياسة والتشريع ، ولا أدل على ذلك من ادانة الاسلام كل ضروب الطغيان كما تشهد بذلك آيات جمة من آيات القرآن الكريم كقوله

تعالى : « ان الانسان ليطغى أن رآه استغنى » .

يقول الاستاذ عليان : « بأن للاسلام نظامه الخاص في الحكم » ولنا ان نضيف الى ذلك أن وحدة عناصر هذا الفكر لم تحل دون تنوع اتجاهاته وكثرة فرقه ، وقد كانت الخلافة نفسها مسرحا لوحدة العناصر الأولية من حيث البيعة وما الى ذلك .

ولكثرة الخلاف في الرأي فيما عدا ذلك ، كما يشهد بذلك شـــرط النسب والعصمة واللاعصمة . ويصرح « بأن الاسلام دين ودولة معا ، وان الخليفة مكلف بحراسة الدين وسياسة الدنيا » ويستشهد لذلك بأقوال يصرح بعضها بأن الاسلام اكثر من ذلك ايضا .

وكذلك كان الاسلام في الواقع ، ولكن جنوح بعض الخلفاء والملوك الى الاستبداد وتأثرهم بمصالح الطبقة الحاكمة أدى الى أن تصبح دولـــة الخلافة مسرحا للصراع الطبقي والثورات الاجتماعية والسياسية وان تنهار دول الخلافة دولة اثر دولة وان تعجز عن صد العدوان الخارجي والغزو المغولي والصليبي والامبريالي حين أصبحت الخلافة في معزل عن الشعب المحكوم منطوية على ما اكتنزه الخلفاء والطبقة الحاكمة من الكنوز ، معرضة عـــن مبادىء الدين الاسلامي التي تنهي عن اكتناز الذهب والفضة ومنع تداولهما: « كي لا يكون دولة بين الاغنياء » . وحاصل ما تقـدم أن كتاب « الاسلام والخلافة » يعالج موضوعا بالغ الاهمية من موضوعات الفقه العام والفكـــر السياسي في الاسلام ، وقد أبلى مصنفه بلاء حسنا في عرض مختلف وجوه النظر والاحتجاج لكل فرقة وفريق بما احتجوا به والرجوع الى مراجع هذا البحث الموثوق بها والمعتمدة لدى هذه الفرق والمذاهب فأجاد في كـل ذلك ، فلا غرو أن يثير بحثه كل ما أشرنا اليه من اسئلـــة وأن يتساءل القارىء هل وفّت الخلافة بواجبها والتزمت مارسمه الشرع الاسلامـــي

لها من ايثار العدل واختيار الحق ؟

مهما يكن من الأمر فقد كان الفكر الاسلامي صريحا في الضن بالطاعة على من لم يلتزم حدود الشرع من الامراء والخلفاء ، وكان ابن المقفع وهو من رواد المعارضة السياسية المسالمة من المفكرين الاسلاميين صريحا في تذكير خليفة عصره بهذا المبدأ السياسي الخطير كما تشهد بذلك رسالة الصحابة .

كما كان الفكر الاسلامي واقعيا في اقامة الدولة والخلافة على اساس من الضرورات الاجتماعية وحفظ النظام من الخلل والتهارج ومع ذلك فقد ذهبت بعض المذاهب الى وجوب الامامة على الله وجعل بعضهم هذا الوجوب من باب اللطف ونازع هذا المذهب آخرون فجردوه من الدليل .

لقد حاول الفكر الاسلامي أن يحيط الخلافة باطار نظري فتشعبت به السبل ، وحاول الاستاذ عليان أن يعرض هذه المحاولات وأن يشير الى مختلف المسالك والسبل ملتزما جانب الحياد والنزاهة في عرض كل ما عرض من أقوال ونظريات تتفق في القليل من الاسس العامة وتختلف فيما عداها من الشروط ، وتتردد بين المثالية الغيبية وبين الواقعية ، فمن شاء فليطالع كل ذلك بنفسه فليس الغرض من هذه المقدمة توفير الوقت على القارىء بايجاز ما في هذا الكتاب ولا اعفاءه من التأمل فيما كتب فيه ، والتفكير فيما عرض عليه ولو أخذ القارىء بنصيحتي لنصحته بأن ينسى هذه المقدمة ويشرع في مطالعة الكتاب ليشعر بحرية الاستقلال في التفكير ومتعة التأمل في آفاق الفكر الاسلامي بدون دليل يمر به مرا مسرعا على ما يستوجب التأمل والتمحيص .

ولئن جاز لي بعد هذا ان أضيف كلمة الى هذهالمقدمة فانلي أن أنبه القارىء الى أن موضوع الخلافة ورئاسة الدولة في الاسلام ليس بالحديث

التأريخي ولا التأمل فيه تأمل في متحف الفكر الاسلامي ، لأن الاسلام له أبعاده الزمنية التي تصل بين الحاضر والماضي وبين الحاضر والمستقبل ، فمسائله متجددة وفكره متطور وما قيل في أمسه يصلح للنظر في يومـــــه وغده .

وهذا هو سر تسليم المسلمين له بالخلود من علماء القانون الموازن وقولهم بأنه نظام تشريعي ملهم ، وهذا هو أيضا سر قول القائلين بأن هذا الدين سيأخذ بيد الانسانية القلقة المتحيرة ليدلّها على سواء السبيل ، بعـد أن تشتت بها السبل والمذاهب الفكرية وقد أدرك مؤلف هذا الكتاب هذه الحقائق ولم يقتصر في بحثه على آراء القدماء بل تصدى الى آراء المعاصرين مؤيدا ومعارضا فاستحق بذلك التقدير وحسن الثناء .

صلاح الدين الناهـي
بغداد ١ محرم
١٣٩٦ هـ
٢ كانون الثاني ١٩٧٦ م

فاتحة الكتاب

الحمد والتعظيم لله ، والصلاة والتسليم على رسول الله ، وعلى آله التقاة وأصحابه الهداة ، وسائر من والاه واتبع هداه .

وبعد فهذه أبحاث في الفقه العام والفكر السياسي في الاسلام وموضوعها « رئاسة الدولة » .

وقد تناولتها من جانبيها السياسي والتشريعي ، فبينت النظريات السياسية والاحكام التشريعية المتعلقة بموضوع الابحاث . وقد آثرت الاحتفاظ باللقب المميز لرئاسة الدولة في الاسلام وهو « الخلافة » على الرغم مما علق بهذا اللقب تأريخيا من ملابسات وما أثير حوله من تساؤلات، لاعتقادي ان نظام الخلافة الذي هو جزء من نظام الحكم في الاسلام برئ من كل ما أثير ويثار حوله ، وانما كان منشأ تلك الملابسات انحراف بعض الحكام بل الكثير منهم عن بعض معاني الاسلام وابتعادهم عن نظمه وتشريعاته ، وجنوحهم الى الاستبداد وكبتهم الحريات مما ادى الى عزل الخلافة عن الشعب وعجز الخلفاء عن تحمل مسؤلياتهم ، فانهارت الخلافة امام الغزاة الاجانب من مغول وصليبيين وامبرياليين .

ولان مصطلح « الرئاسة » يوحي ـ في الغالب ـ بأن مهام الرئيس قاصرة على رعاية شؤون الشعب المدنية ، وذلك لأن رئاسة الدولة تقوم ـ في الغالب ـ على أسس واقعية صرفة . بينما تقوم « الخلافة على أسس واقعية ومثالية في آن واحد ومهمة الخليفة تشمل رعاية شؤون الامة أو الشعب المدنية والدينية معا » .

وعلى كل حال فان أية حكومة تقوم على أساس الشورى وتنص في

دستورها على أن دين الدولة هو الاسلام وتؤمن بتعاليمه وتلتزم بتطبيقهـــ وترعي مصالح الشعب الدنيوية والدينية فان رئيسها هو الخليفة في النظام الاسلامي •

هذا ويسرني أن اتقدم بجزيل الشكر للاخ الفاضل الاستاذ الدكتور صلاح الدين الناهي لتفضله بقراءة مسودة هذا الكتاب والتقديم له •

كما أود أن أشير الى أن ما نشر لي في العدد الثامن عشر من مجلـــة كلية الآداب لسنة ١٩٧٤ ، وفي العدد الاول من مجلة كلية اصول الديـــن لسنة ١٩٧٥ تحت عنوان «الخلافة والامامة في الاسلام» يشكل جزء مهما من هذا الكتاب •

رشدي محمد عرسان عليان

مقدمـات

- ١ -

الانسان اجتماعي بالطبع

لاشك في أن الانسان اجتماعي بالطبع ، فهو يولد في المجتمع ، ويعيش فيه • ومن البديهي أن تنشأ عن هذا العيش مع بني جنسه علاقات ومعاملات، وأن يتولد عن هذه العلاقات ، وتلك المعاملات حقوق وواجبات • كما لاشك في أن الانسان لا يمكنه أن يتمتع بحرية مطلقة داخل المجتمع ، ولا ان يتصرف كما يشاء لأن ذلك يصطدم بحريات الآخرين ورغباتهم ومصالهم، فكان لابد للمجتمع من نظام وقانون ينظم هذه الأمور جميعا • كما لابد له من رئيس يرعى هذا النظام ، ويطبق تلك القوانين حتى لا يطغى أحد على أحد ، وحتى يعرف كل انسان ما له وما عليه ، وحتى تنظم تلك العلاقات على نحو الخير والمصلحة للجميع •

وفي ذلك يقول مؤسس علم الاجتماع في مقدمته [1] : « ان الاجتماع ضروري ، ويعبر الحكماء عن هذا بقولهم : الانسان مدني بالطبع ، أي لابد له من الاجتماع الذي هو المدنية في اصطلاحهم ، وهو معنى العمران » •

واذا كان الاجتماع أمـــرا طبيعيا في الانسان ، وضروريا له ، فـــان النظام ــ ولاشك ــ أمر طبيعي للمجتمع ، وضروري له كذلك • اذ لاحياة لمجتمع من المجتمعات بدون نظام ولا استقرار له بدون أمن وقانون •

وأيضا فان « وجود رئيس للمجتمع ضروري لبقائه ونظامه لأنـــه

---

(١) ابن خلدون / المقدمة ص ٤١ ــ ٤٢

يستطيع أن يحمل الناس على طاعة النظام ، وعدم الخروج عليه ، فيجنبهم حياة الفوضى والاضطراب ... ولذا لم يوجد مجتمع الا وجد فيه رئيس – على أي نحو كان – يطيعه الناس عن رضى واختيار ، أو عن قهر واضطرار » [٢] .

وفي ذلك يقول العلامة ابن خلدون : ان هذا الاجتماع اذا حصل للبشر – كما قررنا – وتم عمران العالم بهم فلابد لهم من وازع ، يدفع بعضهم عن بعض ، لما في طباعهم الحيوانية من العدوان والظلم ..

ولا يكون من غيرهم لقصور جميع الحيوانات عن مداركهم والهاماتهم. فيكون ذلك الوازع واحدا منهم ، ويكون له عليهم الغلبة والسلطان واليد القاهرة ، حتى لا يصل أحد الى غيره بعداون ، وهذا هو معنى الملك [٣] .

وهذا الملك الذي تقضي الضرورة الاجتماعية بقيامه ، والذي يكون صاحبه هو الحاكم ورئيس الدولة مهما يختلف اللقب الذي يلقب به هو الذي يسميه المسلمون الخليفة أو الامام أو أمير المؤمنين ما دام ملتزما بالاسلام [٤] .

---

(٢) اصول الدعوة للدكتور عبدالكريم زيدان ص ١٥١ ، وانظر السياسة الشرعية لابن تيمية ص ١٣٨ .

(٣) المقدمة ص ١٩١ .

(٤) انظر : نظام الحكم في الاسلام للدكتور محمد يوسف موسى ص ١٠ ، وشرح الاصول الخمسة لعبد الجبار بن احمد ص ٨٥٠ .

- ٢ -

الاسلام ونظام الحكم

يمتاز الاسلام عن الديانات السماوية الاخرى بالشمول والعموم • فهو لم يجيء لأمة دون امة ، وانما جاء رحمة للناس جميعا على اختلاف اجناسهم وشعوبهم والوانهم : « ومـــا أرسلناك الا كافة للناس بشيرا ونذيرا » [٥] « وما أرسلناك الارحمة للعالمين » [٦] •

ومن اجل ذلك جاءت احكامه وتشريعاته عامة شاملة لكل نواحي الحياة وشؤونها ، فلم تقتصر على بيان العقيدة الصحيحة وحدها ، ولا عـلى النظام الاخلاقي المثالي الذي يقوم عليه المجتمع فحسب ، بل جاء مع هذا وذاك بالشريعة المحكمة العادلة •

هذه الشريعة التي تحكم الانسان وتصرفاته ومعاملاته في كل حال : في خاصة نفسه ، وفي علاقاته بأسرته ، وفي علاقاته بالمجتمع الذي يعيشـــ فيه ، وفي علاقات دولته بالدول الاخرى [٧] •

ومن البديهي أن شريعة كهذه لابد أن تكون قد جاءت بما لابد منه لقيام الدولة على أسس مقبولة ومبادىء معقولة ووافية بحاجات أي مجتمـع أو أمة في كل زمان ومكان •

---

(٥) سبأ / ٢٨ •
(٦) الانبياء / ١٠٧ •
(٧) انظر : نظام الحكم في الاسلام للدكتور محمد يوسف موسى صـــ ١٥ - ١٦ •

يشهد لذلك :

(أ) ما ورد في القرآن الكريم من الأمر بالشورى « وشاورهم في الأمر» [٨] « وأمرهم شوري بينهم » [٩] والحكم بما أنزل الله « ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الظالمون » [١٠] .

(ب) وما ورد في السنة النبوية من الفاظ الامير والامام ، وبيان مالهما من حقوق وما عليهما من واجبات .

« لا يحل لثلاثة يكونون بفلاة من الارض الا أمروا عليهم أحدهم »

« تلزم جماعة المسلمين وامامهم » « الامام الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته .. » .

(جـ) وما في اجتهادات الفقهاء القائمة على نصوص الكتاب والسنة من القواعد والاحكام المتعلقة بنظام الحكم .

كل هذا وغيره مما سيذكر في هذا البحث من نصوص وآراء يدل على ان للاسلام نظامه الخاص في الحكم [١١] .

يقول الدكتور محمد يوسف موسى : « ليس الاسلام دينا فقط له عقائده المعروفة ، بل هو دين ودولة معا ، ومن ثم يجب اقامة رئيس للدولة ، يكون حاكما لها ، ويجري في حكمه وتدبيره وسياسته لأمور الدولة على ما جاء به القرآن والسنة النبوية من مبادىء وأصول » [١٢] .

ويقول الاستاذ عبدالقادر عودة : « قد بينت الشريعة مهمة الحاكم

---

(٨) آل عمران / ١٥٩ .

(٩) الشوري / ٣٨ .

(١٠) المائدة / ٤٥ .

(١١) انظر : اصول الدعوة للدكتور عبدالكريم زيدان ص ١٥٢ .

(١٢) نظام الحكم في الاسلام ص ١٨ .

بيانا شافيا وحددت حقوقه وواجباته تحديدا دقيقا ، فمهمة الحاكم في الشريعة الاسلامية أن يخلف رسول الله في حراسة الدين وسياسة الدنيا »[١٣] .

وقد اعترف بهذه الحقيقة كثير من المستشرقين ، وهذه جملة من أقوالهم[١٤] : قال الاستاذ نللينو : « لقد أسس محمد في وقت واحد دينا ودولة ، وكانت حدودها متطابقة طول حياته ».

وقال الاستاذ شاخت : « ان الاسلام يعني اكثر من دين انه يمثل ايضا نظريات قانونية وسياسية ، وجملة القول انه نظام كامل من الثقافة يشمل الدين والدولة معا » .

وقال الاستاذ ستروتمان : « الاسلام ظاهرة دينية وسياسية اذ أن مؤسسه كان نبيا ، وكان حاكما مثاليا خبيرا بأساليب الحكم » .

وقال الاستاذ توماس أرنولد : « كان النبي ـ ص ـ رئيسا للدين ، رئيسا للدولة » .

وقال الاستاذ جب : « ان الاسلام لم يكن مجرد عقائد دينية فردية وانما استوجب اقامة مجتمع مستقل له اسلوبه المعين في الحكم ، ولـه قوانينه وانظمته الخاصة به » .

وقال الاستاذ فتزوجرالد : « ليس الاسلام دينا فحسب ، ولكنه نظام سياسي أيضا ، وعلى الرغم من انه قد ظهر في العهد الاخير بعض افراد من المسلمين ممن يصفون انفسهم بأنهم عصريون يحاولون أن يفصلوا بين

---

(١٣) التشريع الجنائي جـ ١ ص ٤٣ .

(١٤) عن كتاب النظريات السياسية الاسلامية للدكتور محمد ضياء الدين الريس ص ١٧ / ١٨ .

الناحيتين ، فان صرح التفكير الاسلامي كله قد بني على أساس أن الجانبين متلازمان لا يمكن أن يفصل أحدهما عن الآخر » .

- ٣ -

تعريف الخلافة والامامة

عرف اعلام الامة الخلافة والامامة بتعريفات متقاربة لفظا ، متفقة مضمونا ومعنى ، فقد عرفها ابن خلدون بأنها : « خلافة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا » [١٥] . وعرفها الماوردي بمـــا نصه : « الامامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا » [١٦] .

وعرفها العلامة الحلي بقوله : « الامامة رئاسة عامة في امور الدين والدنيا لشخص من الاشخاص نيابة عن النبي » [١٧] .

وعرفها شمس الدين الاصبهاني بأنها : « عبارة عن خلافة شخص من الاشخاص للرسول ـ ص ـ في اقامة قوانين الشريعة ، وحفظ حوزة الملة على وجه يجب اتباعه على كافة الامة » [١٨] .

وعرفها القوشجي بأنها : « رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا خلافة عن النبي ـ ص ـ » [١٩] .

وهناك تعاريف اخرى للخلافة أو الامامة أو امارة المسلمين ، ولكنها جميعا متقاربة في الفاظها ، وتكاد تكون متحدة في معانيها ، فلا داعي للاكثار منها .

---

(١٥) المقدمة ص ١٩١ .
(١٦) الاحكام السلطانية ص ٣ .
(١٧) ، (١٨) توضيح المراد في شرح تجريد الاعتقاد ص ٦٧٣ .
(١٩) شرح التجريد ص ٣٨٤ طبعة حجرية .

وظائف الخلافة

يلاحظ القارىء لتعريفات اعلام الامة للخلافة أنها متفقة على أن وظائف الخلافة تنحصر في أمرين عظيمين ، ومقصدين كبيرين .

الاول : حراسة الدين .

الثاني : سياسة الدنيا به .

والدين المقصود بطبيعة الحال هو الدين الاسلامي ، لأنه الدين الذي جاء به رسول الانسانية للناس كافة ، وجعله الله - تعالى - آخر الاديان، وأوجب العمل به على كل انسان « ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين » [٢٠] .

وحراسة الدين تعني حفظه وتنفيذه :

حفظه من التحريف والتبديل ، وصونه من التزييف والتعطيل ، والسهر على تبيان حقائقه ، ونشر تعاليمه للناس .

وتنفيذه يكون بتطبيق احكامه ، والعمل بتعاليمه ، وحمل الناس على الوقوف عند حدوده ، وطاعة اوامره ، واجتناب نواهيه .

وسياسة الدنيا بالدين تعني :

أن تدار شؤون الدولة وفقا للتعاليم الدينية ، لأن الغاية من الحكم هي صلاح أمور الناس ، ودرء المفاسد عنهم ، وهذا لا يتحقق الا بأخذهم بالدين وتنفيذهم لتعاليمه ، وتطبيقهم لاحكامه ، ووقوفهم عند حدود الله

---

(٢٠) آل عمران /٨٤ .